

مهام وواجبات اللجان الفنية الذين يدرسون العروض المقدمة للعطاءات

استنادا لنص المادة رقم (٣٠) من نظام اللوازم والأشغال رقم (٤٦) لسنة ١٩٨٧ والتعديلات التي تمت عليه - والتي تنص على:

للجنة الاستعانة بأي خبير أو فني من ذوي اختصاص من العاملين بالجامعة أو غيرهم في دراسة أي عطاء أو العروض المقدمة أو أي موضوع آخر مما يدخل ضمن اختصاصها بمقتضى أحكام هذا النظام.. الخ.

ولما كان عمل هؤلاء الخبراء أو الفنيين (اللجان الفنية) ذو أهمية كبيرة في دراسة العطاءات وسرعة إنجازها لتأمين احتياجات الكليات والمراكز والوحدات الإدارية - فقد كان لا بد من تحديد مهامهم وواجباتهم وهي كما يلي:

١. دراسة وتحليل مواصفات وشروط دعوة العطاء
٢. المشاركة بتفريغ وتدوين مفردات المواصفات الفنية والشروط المطلوبة بدعوة العطاء على جداول المقارنة لتكون المعيار الذي على أساسه تتم مقارنة العروض
٣. التأكد من عدد العروض المقدمة وأسماء مقدميها بمقارنتها مع محضر فتح عروض العطاء.
٤. المشاركة بتفريغ المواصفات الفنية والشروط الواردة في كل عرض على جداول المقارنة.
٥. مقارنة مواصفات وشروط العروض المقدمة مع مواصفات وشروط دعوة العطاء لكل مادة وبيان مدى مطابقة كل عرض للمواصفات والشروط المطلوبة.
٦. ذكر المخالفات الواردة في كل عرض على جدول المقارنة.
٧. دراسة العروض غير المخالفة للوصول إلى العرض الذي سيتم التوصية بالإحالة عليه ، وذكر أسباب تجاوز أي عرض وذكر أسباب التوصية بالإحالة.
٨. توقيع أعضاء اللجنة إزاء سبب الإحالة المدون على جدول المقارنة
٩. إعداد تقرير فني مستمد من جداول المقارنة بحيث يتضمن ما يلي:

- (أ) الإشارة إلى كتاب تشكيل اللجنة الفنية
- (ب) أسماء أعضاء اللجنة الفنية المشاركين بدراسة العطاء ودوائرهم وكلياتهم
- (ج) أسماء المناقصين المشاركين بالعطاء
- (د) أسماء المناقصين المتقدمين بعروض مخالفة للمواصفات والشروط وذكر مخالفة كل مناقص.
- (هـ) أسماء المناقصين المتقدمين بعروض مطابقة لمواصفات وشروط دعوة العطاء وبيان أسعارهم مرتبة حسب أقل الأسعار أو أية أسباب تراها اللجنة الفنية.
- (و) البدء بتحليل العرض الأقل سعرا وفي حال تجاوزه تذكر أسباب كافية ومبررة بذلك
- (ز) تقديم توصية بالإحالة في ضوء الدراسة والتحليل.
- (ح) التأشير على المواصفات الفنية الواردة بعرض المناقص التي تمت التوصية بالإحالة وفقا لها وعلى البيانات الفنية في الكتالوجات المؤيدة للإحالة وتوقيعها.
- (ط) توقيع التقرير الفني من كافة أعضاء اللجنة الفنية مع ذكر التاريخ
- (ي) تعبئة جداول بخلاصة التوصية حسب الأصول.
- (ك) عند مخالفة أي عضو للتوصية الفنية يذكر ذلك خطيا على التقرير ويعزز رأيه وتوصيته بتقرير منفصل مبينا أسباب المخالفة وأسباب توصيته المنفردة ومبرراتها.

١٠. على الخبراء (اللجان الفنية) مراعاة ما يلي:

- أ) تتم الدراسة من قبل الأشخاص المكلفين بها رسمياً
 - ب) تتم دراسة العطاءات من قبل اللجان الفنية في مبنى العطاءات ولا يسمح بإخراج أية وثيقة خارج دائرة العطاءات أو نقل أي معلومة عن العطاءات لأي جهة كانت إلا بموافقة رئيس لجنة العطاءات المركزية
 - ج) تتقيد اللجان الفنية بمواعيد الاجتماعات المحددة من قبل لجنة العطاءات على أن تستمر الدراسة بشكل تفرغ تام حتى انجاز العمل.
 - د) عدم الاتصال بأي مناقص أو طلب أية معلومة إلا بموافقة رئيس لجنة العطاءات
- يعبأ النموذج الخاص بجلسات الدراسة الفنية من قبل ممثل دائرة العطاءات ويوقع من مدير العطاءات وترسل نسخة منه إلى الجهات المعنية